

Distr.: Limited
8 September 2014
Arabic
Original: English



لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي
الفريق العامل الأول (المعني بالمنشآت الصغرى
والصغيرة والمتوسطة)
الدورة الثالثة والعشرون
فيينا، ١٧-٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤

المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة المسائل القانونية المتعلقة بتبسيط إجراءات التأسيس مذكّرة من الأمانة

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	٢-١	أولاً- مقدمة
٣	١٠-٣	ثانياً- النهج الممكن اتّباعها حيال صياغة نص قانوني
٣	٤-٣	ألف- المناقشة السابقة داخل الفريق العامل
٤	١٠-٥	باء- سبيل محتمل للمضي قُدماً
٧	١٢-١١	ثالثاً- مخطط ورقة العمل
٧	٢٤-١٣	رابعاً- المبادئ القانونية العريضة التي تعتمد عليها الكيانات التجارية المبسّطة
٨	١٧-١٤	ألف- المسؤولية المحدودة
٩	٢٠-١٨	باء- الشخصية الاعتبارية
١٠	٢٤-٢١	جيم- المرونة وحرية التعاقد
١٢	٤٩-٢٥	خامساً- إطار القضايا المراد النظر فيها



الصفحة	الفقرات	
١٣	٣٣-٢٦ أـف- الأحكام العامة
١٧	٣٧-٣٤ بـاء- تكوين الكيان التجاري
١٩	٤٤-٣٨ جـيم- علاقات الأعضاء فيما بينهم وعلاقتهم بالكيان التجاري
٢٣	٤٥ دال- علاقة الأعضاء والمديرين بالأشخاص الذين يتعاملون مع الكيان التجاري
٢٣	٤٦ هـاء- المصالح القابلة للتحويل
٢٣	٤٧ واو- إعادة الهيكلة
٢٤	٤٨ زاي- الحل والتصفية
٢٤	٤٩ حاء- مسائل متنوّعة
٢٥	٥٠ سادسا- مسائل يمكن مناقشتها

أولاً - مقدمة

١- طلبت اللجنة في دورتها السادسة والأربعين المعقودة في عام ٢٠١٣ أن يشرع فريق عامل في إجراء مداوات تهدف إلى الحد من العقوبات القانونية التي تواجه المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة خلال دورة حياتها. واتفقت اللجنة على أن يركز النظر في القضايا المتعلقة بتهيئة بيئة قانونية تمكينية للمنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة، في البداية، على "المسائل القانونية المتعلقة بتبسيط تأسيس تلك المنشآت التجارية".^(١)

٢- وقد نظر الفريق العامل في هذا الموضوع للمرة الأولى أثناء دورته الثانية والعشرين (نيويورك، ١٠-١٤ شباط/فبراير ٢٠١٤) حيث ناقش عددا من القضايا ذات الصلة بالمسائل القانونية المتعلقة بتبسيط عملية التأسيس. وتضمنت تلك القضايا ما يلي: المسؤولية المحدودة، والشخصية الاعتبارية، وحماية الأطراف الثالثة والدائنين الذين يتعاملون مع المنشأة، وتسجيل المنشأة، والمنشآت الوحيدة المالك، والمتطلبات الرأسمالية الدنيا، والشفافية فيما يتعلق بالملكية الانتفاعية، والمسائل المتعلقة بالحكومة الداخلية، وحرية التعاقد، فضلا عن الشكل الذي يحتمل أن يتخذه نص قانوني يصاغ في هذا الصدد. وطلب الفريق العامل إلى الأمانة، في ختام دورته الثانية والعشرين، "أن تُعد صيغة نموذجية لإجراءات التأسيس والتسجيل المبسطة، تتضمن نصوصا وتجارب ذات صلة بولاية الفريق العامل لتكون أساسا لصياغة قانون نموذجي محتمل، دون استبعاد إمكانية قيام الفريق العامل بصياغة صكوك قانونية مختلفة، تتناول، على وجه الخصوص لا الحصر، ما يصلح للمنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة في البلدان النامية". وقد أعدت ورقة العمل الحالية وورقة العمل A/CN.9/WG.I/WP.86/Add.1 تلبية لهذا الطلب.

ثانياً - النهج الممكن اتباعها حيال صياغة نص قانوني

ألف - المناقشة السابقة داخل الفريق العامل

٣- لعلّ الفريق العامل يستذكر أنه كان قد لوحظ أثناء جلسته الأولى أن أحد شواغله الرئيسية يكمن في ضمان إمكانية إدراج الشركات الوحيدة المالك في نظام تأسيس مبسّط

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والستون، الملحق رقم ١٧ والتصويب (A/68/17 و Corr.1)، الفقرة ٣٢١. للاطلاع على تاريخ تطوّر هذا الموضوع في جدول أعمال الأونسيترال، انظر الوثيقة A/CN.9/WG.I/WP.84، الفقرات ٥-١٤.

حتى لو كانت تلك الشركات منخرطة في أنشطة تجارية بسيطة نسبياً.^(٢) وفي حين أبدي بعض التأييد للرأي الذي مفاده أنه يمكن لنموذج تشريعي واحد بشأن إجراءات التأسيس المبسطة، يتسم بمرونة متأصلة فيه، أن يكيف بحيث يتلاءم مع جميع أشكال المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة، قيل إن الأخذ بهذا النهج يمكن أن يكون أمراً معقداً وباهظ التكلفة، لا سيما فيما يخص المنشآت التجارية الصغرى والصغيرة. كما أبدي تأييداً للاقتراح القائل بأنه يمكن تدارس مسألة إيجاد نظام تشريعي لسلسلة متواصلة تضم أشكالاً مختلفة من المنشآت (الشركات الوحيدة المالك، وشركات الأشخاص، وشركات المسؤولية المحدودة) يستطيع أن يستوعب مختلف أنواع وأحجام منظمي المشاريع تبعاً لاحتياجاتهم وظروفهم.^(٣)

٤- وقد شُدد أيضاً، خلال دورة الفريق العامل، السابقة على أن أي نظام تشريعي، حتى لو كان شديد البساطة، قد يكون أعقد وأثقل من أن يستطيع الوفاء باحتياجات المنشآت التجارية الصغرى التي يتألف معظمها من منشآت وحيدة المالك. ولوحظ أن من أهم احتياجات منظمي المشاريع الصغرى أن يكون بمقدورهم تأسيس منشآتهم بسرعة وسهولة؛^(٤) وأن إلزام هؤلاء المنظمين بإجراءات تأسيس، حتى وإن كانت مبسطة، يمكن أن ينفروهم من دخول السوق النظامية.^(٥) وعلى الرغم من أن الفريق العامل لم يبين على وجه التحديد السبيل الأفضل لتلبية احتياجات المنشآت الصغرى فقد اتفق، كخطوة أولية على الأقل، على أن يركز التعامل مع المنشآت الصغرى على إجراءات التسجيل المبسطة.^(٦)

باء- سبيل محتمل للمضي قدماً

٥- في حين أن الفريق العامل لم يتوصل إلى اتفاق أثناء جلسته الافتتاحية بشأن النهج الذي سيُتبعه على وجه التحديد إزاء استكشاف المسائل القانونية المتعلقة بتبسيط إجراءات التأسيس ساد رأي عام مفاده أن احتياجات المنشآت التجارية الصغرى تسوَّغ إيلاءها عناية

(٢) تقرير الفريق العامل الأول (المعني بالمنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة) عن أعمال دورته الثانية والعشرين (نيويورك، ١٠-١٤ شباط/فبراير ٢٠١٤) ("تقرير الفريق العامل الأول")، الوثيقة A/CN.9/800، الفقرة ٢٤.

(٣) المرجع نفسه، الفقرتان ٣٠ و٣٣.

(٤) المرجع نفسه، الفقرة ٤٢. وقد أُشير أيضاً إلى احتياج منظمي المشاريع الصغرى إلى التمكن من الحصول على الائتمان من أجل تنمية منشآتهم.

(٥) المرجع نفسه.

(٦) المرجع نفسه، الفقرة ٤٣.

خاصة، سواء بسبب حجمها أو بسبب أهميتها لاقتصاد دول كثيرة. بما فيها معظم البلدان النامية. ومن هنا فإن أحد النهج التي يمكن أن ينظر الفريق العامل في اتباعها من أجل التحرك قُدماً على نحو منهجي في تحليله قد يتمثل في دراسة القضايا المعنية من خلال التركيز أولاً على احتياجات المنشآت التجارية الصغرى البسيطة جدا الراغبة في اكتساب طابع نظامي بأبسط السبل الممكنة، ثم الانتقال بعد ذلك إلى استعراض سلسلة النظم القانونية الممكنة التي تلائم الكيانات التجارية الآخذة في الاتساع وفي اكتساب طابع نظامي أكبر.

٦- ويمكن أن يبدأ الفريق العامل بالتركيز على تسجيل المنشآت التجارية الذي يُعدُّ نقطة الانطلاق نحو إضفاء الطابع النظامي على جميع المنشآت التجارية بغض النظر عن حجمها (والذي تناوله بمزيد من التفصيل الوثيقة A/CN.9/WG.I/WP.85). وفي مرحلة التسجيل يُفتح أمام مؤسس أو مؤسسي المنشأة باب اختيار الشكل القانوني الذي ينبغي للمنشأة أن تتخذه؛ إلا أن بوسع منظم المشروع، بالقدر نفسه، أن يختار مجرد تسجيل منشأته (وبالتالي أن يستفيد من أيِّ مزايا ومسؤوليات تترتب على هذا التسجيل في الولاية القضائية التي يتبعها)^(٧) دون أن يختار أيَّ شكل قانوني يعينه لمنشأته. ويمكن أن يكون هذا النهج البسيط جدا حيا ل إضفاء الطابع النظامي على المنشآت جذابا للمنشآت الصغرى أو الوحيدة المالك التي تقرر عدم احتياجها إلى التمتع بشخصية اعتبارية أو إلى ما توفره الكيانات التجارية الأكثر تنظيمًا من حماية تتعلق بالمسؤولية المحدودة، لكنها ترغب رغم ذلك في تحقيق بعض المنفعة من المزايا التي توفرها ولاية قضائية يعينها للمنشآت التجارية التي تكتسب طابعًا نظاميًا.^(٨)

٧- ومن أجل التعبير عن تركيز الفريق العامل على المنشآت الصغرى، التي تتألف غالبيتها العظمى من منظمي مشاريع فرادي، فإن المستوى التالي الذي قد ينظر فيه الفريق العامل من مستويات عملية إضفاء الطابع النظامي على المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة يمكن أن يتمثل في مسألة وضع نظام تشريعي يصمم خصيصًا من أجل المنشآت الوحيدة المالك، أي الأخذ بنهج "البدء أولاً بمراعاة مصالح المنشآت الصغرى". ويمكن أن يشدد ذلك النظام التشريعي على البساطة لكنه مع ذلك يمنح منظمي المشاريع الصغرى ميزة على مجرد التسجيل إذ يتيح للمالك الوحيد إرساء منشأة تتمتع بشخصية اعتبارية وبالحمية

(٧) انظر على سبيل المثال المزايا التي تعود على كل من منظم المشروع والحكومة حسبما ورد ذكرها في ورقة العمل A/CN.9/WG.I/WP.85، الفقرة ٥.

(٨) انظر تقرير الفريق العامل الأول، الوثيقة A/CN.9/800، الفقرتان ٤٧ و ٤٨؛ وبعض النظم القانونية الموصوفة في ورقة العمل A/CN.9/WG.I/WP.87.

التي تكفلها المسؤولية المحدودة.^(٩) ويمكن لهذا النوع من النظم أن يوفر لفرادى منظمي المشاريع المزايا الرئيسية التي تبدو شديدة الجاذبية للمنشآت الصغرى والصغيرة؛ بأن يبيح لهم الاستفادة من حرية التعاقد من أجل أن يقيموا، من خلال هيكل بسيط وزهيد التكلفة، منشأة تجارية يديرها عضو واحد وتمتع بشخصية اعتبارية مع استبعاد المسؤولية الشخصية من خلال الحماية التي تكفلها المسؤولية المحدودة.^(١٠)

٨- وقد أعد مثال، يرد في ورقة العمل A/CN.9/WG.I/WP.86/Add.1، لنظام يوفر تلك المزايا لفرادى منظمي المشاريع لعلّ الفريق العامل ينظر فيه. ويتضمن النص المعني كلاً من مشروع قانون نموذجي للكيانات التجارية الوحيدة العضو، وتعليق على شتى أحكام ذلك القانون. ولعلّ ما تتسم به تلك الكيانات التجارية من طابع يتمثل في تألفها من عضو واحد يتيح للفريق العامل أن يتبع نهجاً شديداً للتبسيط حيال تدارس المسائل القانونية المتعلقة بتبسيط إجراءات التأسيس وأن يتوصل أولاً إلى اتفاق بشأن المبادئ الأساسية قبل تناول المبادئ الأكثر إثارة للجدل التي قد تقترن بمياكل كيانات تجارية أكثر تعقيداً.^(١١)

٩- ولعلّ الفريق العامل يستذكر أيضاً أنه عُرض عليه في دورته السابقة نص قانون نموذجي آخر يمكنه أيضاً أن يكفل للشركات الوحيدة المالك (وكذلك للكيانات التجارية الأكبر) التمتع بمسؤولية محدودة وشخصية اعتبارية؛ علماً بأن هذا النص يرد في مرفق بالوثيقة A/CN.9/WG.I/WP.83 (القانون النموذجي لشركات المساهمة المبسطة). وقد أعد القانون النموذجي للكيانات التجارية الوحيدة العضو استناداً إلى المبادئ المقررة في القانون

(٩) على هدي هذه الأفكار تعكف المفوضية الأوروبية على تدارس اقتراح بخصوص توجيه صادر عن البرلمان الأوروبي وعن مجلس الاتحاد الأوروبي بشأن شركات المسؤولية المحدودة الخاصة بالعضو، المفوضية الأوروبية، بروكسل، ٢٠١٤/٤/٩ (COM (2014) 212 final). ولم تنجح الجهود السابقة التي بذلتها المفوضية الأوروبية من أجل التوصل إلى اتفاق بشأن اعتماد قانون للشركات الأوروبية الخاصة (اقتراح من أجل لائحة تنظيمية للمجلس بشأن قانون للشركات الأوروبية الخاصة، COM (2008) 396)؛ وانتهى الأمر بسحب الاقتراح رسمياً. (Annex to the Communication on "Regulatory Fitness and Performance" (REFIT): Results and Next Steps", COM (2013) 685, 2.10.2013).

(١٠) الموسوعة الدولية للقانون المقارن، المجلد الثالث عشر، International Encyclopedia of Comparative Law, Volume XIII, Business and Private Organizations (1998), Detlev Vagts ed., Chapter 2, Limited Liability Companies and Private Companies, p. 183.

(١١) لاحظ الفريق العامل في دورته السابقة تعثر الجهود التي بُذلت في الاتحاد الأوروبي من أجل استحداث شكل وحيد لشركات المسؤولية المحدودة الخاصة (تقرير الفريق العامل الأول، الوثيقة A/CN.9/800، الفقرة ٣٥). وكما أشير أيضاً من قبل في الحاشية ٩ سُحب رسمياً اقتراح من أجل لائحة تنظيمية بشأن قانون للشركات الأوروبية الخاصة، واقتُرح الأخذ بنهج بديل يتعلق بشركات المسؤولية المحدودة الخاصة بالعضو.

النموذجي لشركات المساهمة المبسطة وفي نماذج تشريعية أخرى ترسي نظاما قانونيا يخصص الكيانات التجارية المبسطة.

١٠- وسيشار إلى كل من هذين النصين (القانون النموذجي للكيانات التجارية الوحيدة العضو، والقانون النموذجي لشركات المساهمة المبسطة) في المناقشة التي سترد فيما بعد من أجل توضيح القضايا التي استبينت تمهيدا لاحتمال أن ينظر فيها الفريق العامل. ومن المؤكد أنه يجب التشديد على أن هذين القانونين النموذجيين ليسا سوى مثالين على النهج المحتملة العديدة التي يمكن أن يتبعها الفريق العامل في مداولاته بشأن القضايا القانونية المتعلقة بتبسيط إجراءات التأسيس بغية الحد من العقبات القانونية التي تواجهها المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة. ويمكن العثور في ورقتي العمل A/CN.9/WG.I/WP.82 و A/CN.9/WG.I/WP.87 على أمثلة لنظم ممكنة أخرى لعل الفريق العامل يود أن ينظر فيها.

ثالثا- مخطط ورقة العمل

١١- تستعرض المناقشة التالية، كمسألة أولية، ثلاثة مبادئ عريضة ذات أهمية كبرى لقانون المنظمات التجارية تطرّق إليها الفريق العامل في مداولاته السابقة. وتشكل تلك المبادئ القانونية الأساس الذي يستند إليه التحليل الوارد في هذه الورقة؛ ألا وهي: الشخصية الاعتبارية، والمسؤولية المحدودة، وحرية التعاقد.

١٢- وبعد ذلك تدارس هذه الورقة، باستخدام إطار مستمد من أمثلة مختلفة على نظم قانونية قائمة لكيانات تجارية مملوكة ملكية خاصة، بعض القضايا العريضة الوثيقة الصلة بالنظر في القضايا القانونية المتعلقة بتبسيط إجراءات التأسيس في سياق المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة. والغرض من هذا التدارس هو إجراء استعراض أولي، حسب المطلوب، بشأن "العناصر السياقية والتجارب ذات الصلة بولاية الفريق العامل" من أجل مساعدته في مداولاته.

رابعا- المبادئ القانونية العريضة التي تعتمد عليها الكيانات التجارية المبسطة

١٣- أعدت هذه الورقة استنادا إلى أن هناك ثلاثة مبادئ رئيسية وثيقة الصلة بقانون المنظمات التجارية تعطي منظمي المشاريع مزايا كبيرة وترسي الأساس الذي يقوم عليه النظر في القضايا القانونية المتعلقة بالكيانات التجارية المبسطة؛ ألا وهي: المسؤولية المحدودة، والشخصية الاعتبارية، وحرية التعاقد. فمنذ نشأة الشركات المملوكة ملكية خاصة في القرن

التاسع عشر^(١٢) وهي تتمتع بالشخصية الاعتبارية وبما تكفله المسؤولية المحدودة من درع واق لأعضائها؛ وفي الآونة الأخيرة تزايدت أهمية المبدئين القائلين بتمتع منظمي المشاريع بالمرونة وحرية التعاقد فيما يخص إعطاء منشآتكم التجارية الشكل الذي يرغبون فيه. ولأغراض المناقشة التالية يُفترض أن منظم المشروع، سواء أكان فرداً أو جماعة، الراغب في إضفاء الطابع النظامي على شركته التجارية بحيث تصبح كيانا قانونياً سيعتمد فيما سيقدره في هذا الشأن على المزايا الممنوحة له نتيجة لتلك المبادئ الثلاثة؛ وذلك مع مراعاة أن الفريق العامل قد يود أيضاً أن ينظر في اتباع نهج بديلة حيال هذه المسألة يمكن الاطلاع على أمثلة لها في الوثيقة A/CN.9/WG.I/WP.87.

ألف - المسؤولية المحدودة

١٤ - ظلت الحماية التي توفرها المسؤولية المحدودة، التي تقتصر فيها المسؤولية المالية لمنظم المشروع حيال التزامات الكيان التجاري على مبلغ محدد يعادل في العادة قيمة ما يستثمره منظم المشروع في الكيان التجاري، سمة جوهرية في أشكال الشركات التجارية العامة والخاصة منذ القرن التاسع عشر^(١٣) ولا تقل تلك السمة أهمية بالنسبة لأشكال الشركات التجارية المبسطة المعاصرة. ويمكن للمسؤولية المحدودة أن تؤدي دوراً حاسماً بالنسبة للمنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة من حيث أنها توفر الوسائل الكفيلة بفصل الموجودات الشخصية لأعضائها عن الموجودات التي تملكها المنشأة التجارية مما يحمي الموجودات الشخصية من التعرض للضياع إذا تعثرت المنشأة أو دخلت في منازعات قانونية.^(١٤) وبطبيعة الحال يتحمل الكيان التجاري في حد ذاته مسؤولية غير محدودة حيال دائنيه. بمعنى أن جميع موجوداته تكون متاحة لتلبية مطالبات هؤلاء الدائنين؛ أضف إلى ذلك أن المسؤولية المحدودة لا تعفي أعضاء الكيان التجاري من التزامهم بأن يقدموا إلى رأسمال الكيان ما تعهدوا بتقديمه من مساهمات.^(١٥)

١٥ - وقد لاحظ الفريق العامل في دورته السابقة أن المسؤولية المحدودة نظام مهم للحد من المخاطر، يتيح لمنظمي المشاريع أن يتجنبوا مخاطر تجارية دون خوف من الفشل، ولكن لوحظ

(١٢) المرجع المذكور في الحاشية ١٠ أعلاه، الصفحة ٥.

(١٣) المرجع نفسه، الصفحة ٤.

(١٤) انظر ورقة العمل A/CN.9/WG.I/WP.82، الفقرة ١٢.

(١٥) انظر، على سبيل المثال، المادة ٧ من القانون النموذجي للكيانات التجارية الوحيدة العضو، الوارد في ورقة العمل A/CN.9/WG.I/WP.86/Add.1.

أن كثيراً من المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة مستبعدة حالياً من هذا النظام الوقائي، وأنه ينبغي بذل جهود لإدراجها فيه. كما أبدى الفريق العامل تأييده العام للرأي الذي مفاده أن المسؤولية المحدودة تعطي، هي والشخصية الاعتبارية، المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة مزايا هامة في تسيير شؤونها وأن من المهم تمكين تلك المنشآت من الانتفاع بتلك المزايا.^(١٦)

١٦- ولعلّ الفريق العامل يود أيضاً أن يلاحظ، وأن يراعي في مداولاته بشأن النهج الممكن اتباعها حيال هذه القضية، كون بعض الدول قد أنشأت آليات تتيح، في ظل شروط معينة، فصل موجودات منظمي المشاريع عن موجودات المنشأة دون النص صراحة على المسؤولية المحدودة.^(١٧) وتتناول ورقة العمل A/CN.9/WG.I/WP.87. مزيد من الشرح التفصيلي أمثلة لتلك النظم.^(١٨)

١٧- ويتضمن كل من القانون النموذجي للكيانات التجارية الوحيدة العضو (المادة ٣) والقانون النموذجي لشركات المساهمة المبسطة (المادة ٢) أحكاماً بشأن المسؤولية المحدودة لأعضاء الكيان التجاري.

باء- الشخصية الاعتبارية

١٨- أبدى الفريق العامل أيضاً في دورته السابقة تأييده لمفهوم الشخصية الاعتبارية الشهير الذي يمنح الكيان التجاري الحقوق والواجبات القانونية الضرورية ليعمل في إطار نظام قانوني، بما يشمل القدرة على شراء الممتلكات وحيازتها، وإبرام العقود، والتقاضي، والعمل عن طريق وكلاء. وكما أشير من قبل ذهب الفريق العامل في دورته السابقة إلى أن الشخصية الاعتبارية تعطي أيضاً مزايا رئيسية للمنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة وأنه ينبغي إفساح المجال أمام تلك المنشآت للحصول على الشخصية الاعتبارية.^(١٩) ثم إن الشخصية الاعتبارية كانت إحدى السمات المحددة لأشكال الشركات التجارية؛ وهي أيضاً

(١٦) تقرير الفريق العامل الأول، الوثيقة A/CN.9/800، الفقرة ٢٨.

(١٧) تقرير الفريق العامل الأول، الوثيقة A/CN.9/800، الفقرتان ٢٩ و ٤٦.

(١٨) يمكن الإشارة مثلاً إلى نظام "منظم المشروع الذاتي" الذي لا يعطى فيه منظم المشروع مسؤولية محدودة أو شخصية اعتبارية لكن يمكنه فيه أن يعلن أمام كاتب العدل أن الموجودات غير المرتبطة بتسيير شؤون المنشأة معفاة من الحجز عليها.

(١٩) تقرير الفريق العامل الأول، الوثيقة A/CN.9/800، الفقرة ٢٨.

سمة قياسية في أشكال الشركات التجارية المبسطة حسبما لوحظ في الوثيقة A/CN.9/WG.I/WP.82.^(٢٠)

١٩- وكما سبق أن لوحظ داخل الفريق العامل فإن بعض الدول أنشأت نظاماً قانونية تبيح للشركات التي ليست لها شخصية اعتبارية أن تحوز ممتلكات وأن تشارك في إجراءات قانونية.^(٢١) وتتناول ورقة العمل A/CN.9/WG.I/WP.87. مزيد من الشرح التفصيلي أمثلة لتلك النظم.

٢٠- ويمنح كل من القانون النموذجي للكيانات التجارية الوحيدة العضو (المادة ٢) والقانون النموذجي لشركات المساهمة المبسطة (المادة ٣) الكيانات التجارية شخصية اعتبارية.

جيم - المرونة وحرية التعاقد

٢١- إن استيعاب منظمي المشاريع الراغبين في تشكيل كيانات قانونية مرنة هو أحد أوجه إصلاح الإطار القانوني الحكومي الذي أوصي به باعتباره أحد الأركان الداعمة لترسيخ الممارسات الفضلى في مجال تسجيل الشركات التجارية.^(٢٢) وكما لوحظ في ورقة العمل A/CN.9/WG.I/WP.85^(٢٣) وفي دراسات أجراها فريق البنك الدولي كثيراً ما تستند قرارات منظمي المشاريع الذين ينظرون في مسألة الدخول أو عدم الدخول في الاقتصاد النظامي إلى بساطة الشكل القانوني المتاح في ولايتهم القضائية. ويقال إن الاقتصار على وجود كيانات قانونية جامدة فقط يمكن أن يؤدي إلى عرقلة نمو الكيانات التجارية؛ وتعاني الدول التي لا توفر إطاراً قانونياً أكثر مرونة من انخفاض هائل في معدل دخول الشركات للأسواق. وقد استحدثت عدة دول أنواعاً جديدة من أدوات نقل المسؤولية المحدودة من أجل تلبية احتياج

(٢٠) انظر ورقة العمل A/CN.9/WG.I/WP.82، الفقرة ١٣.

(٢١) تقرير الفريق العامل الأول، الوثيقة A/CN.9/800، الفقرتان ٢٩ و٤٦.

(٢٢) Investment Climate (World Bank Group), Reforming Business Registration: A Toolkit for the Practitioners (2013) ("Toolkit (2013)"), pp. 17-19 (found at <https://www.wbginvestmentclimate.org/publications/loader.cfm?csModule=security/getfile&pageid=34841>), and Investment Climate (World Bank Group), Innovative Solutions for Business Entry Reforms: A Global Analysis (2012) ("Global Analysis (2012)") (found at www.brreg.no/internasjonalt/ISBER_Web.pdf)

(٢٣) انظر ورقة العمل A/CN.9/WG.I/WP.85، الفقرة ٥٠.

منظمي المشاريع إلى عنصر المرونة التعاقدية عند تشكيل كياناتهم التجارية؛ في حين أقرت دول أخرى إصلاحات قانونية محددة بغرض تبسيط عملية إضفاء الطابع النظامي على الشركات الوحيدة المالك.^(٢٤) ولعلَّ الفريق العامل يود أيضاً أن يستذكر أن ورقة العمل A/CN.9/WG.I/WP.82 أقرت مقارنة بين السمات الرئيسية التي يتسم بها ١٦ نوعاً متبايناً من الكيانات التجارية القانونية المبسّطة والمرنة مأخوذاً من ١١ دولة مختلفة قامت مؤخراً بإصلاح إطارها القانوني في هذا الصدد.^(٢٥)

٢٢- ويمكن أن يقال إنَّ أحد الأهداف الرئيسية للشركات المملوكة ملكية مغلقة، بما فيها الكيانات التجارية المبسّطة (كالكيانات التي تناولتها الوثيقة A/CN.9/WG.I/WP.82) هو أن تعمل على نحو مستقل قدر الإمكان عن القواعد الصارمة التي تحكم الشركات المسجلة في البورصة.^(٢٦) وكما لوحظ في وثائق سبق عرضها على الفريق العامل ظل التركيز الرئيسي للكيانات التجارية المبسّطة منصبا على إنشاء أشكال تجارية مرنة يمكن تكييفها تبعاً لاحتياجات أنواع بعينها من الشركات المملوكة ملكية مغلقة، بما فيها ما يلي: المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة التي ترغب في اكتساب طابع نظامي وفصل الموجودات الشخصية عن موجودات الشركات؛ والشركات العائلية؛ والمشاريع المشتركة؛ وشركات الخدمات المهنية.^(٢٧) وتحقق تلك المرونة جزئياً بالسماح لمؤسسي الشركة بأن يتفقوا من خلال آليات تعاقدية (كاتفاقات المشاريع المشتركة أو اتفاقات أصحاب الأسهم) على الحوكمة الداخلية للشركة، وبأن يتحللوا من الاشتراطات الحمائية غير الضرورية والأشد وطأة التي تقترن عادة بالشركات المسجلة في البورصة، وبأن يصمموا حقوقاً والتزامات تتسق بقدر أكبر مع احتياجات الشركات المملوكة ملكية مغلقة. وبطبيعة الحال تتضمن

(٢٤) Toolkit (2013) المرجع المذكور في الحاشية ٢٢ أعلاه، الصفحة ١٨. انظر أيضاً اقتراحاً بخصوص توجيه صادر عن البرلمان الأوروبي وعن مجلس الاتحاد الأوروبي بشأن شركات المسؤولية المحدودة الخاصة الوحيدة العضو، المفوضية الأوروبية، بروكسل، ٢٠١٤/٤/٩ (COM (2014) 212 final).

(٢٥) كما ينص كل من القانون النموذجي للكيانات التجارية الوحيدة العضو والقانون النموذجي لشركات المساهمة المبسّطة على إنشاء كيانات قانونية مرنة؛ وإن يكن أولهما يقتصر على الكيانات الوحيدة العضو.

(٢٦) الموسوعة الدولية للقانون المقارن. المرجع المذكور في الحاشية ١٠ أعلاه، الصفحتان ٢ و١٣. تنحو الشركات المملوكة ملكية خاصة، على الرغم من تباين نظمها القانونية الخاصة من دولة إلى أخرى، علاوة على حظر تسجيلها في البورصة، نحو إعفائها من الخضوع للقواعد التي تحكم الشركات المسجلة في البورصة، فهي محكمة مثلاً بما يلي: قواعد تكوين أبسط؛ واشتراط رأسمال اسمي أو عدم اشتراط رأسمال أدنى؛ وقدر أكبر من حرية التعاقد؛ وعدد أقل من اشتراطات الإفصاح.

(٢٧) انظر ورقة العمل A/CN.9/WG.I/WP.82، الفقرات ٨-١١.

أيضا تشريعات الكيانات التجارية المبسّطة للغاية قواعد إلزامية معينة لا يمكن التحلل منها بالتراضي بين الأعضاء.^(٢٨)

٢٣- واتفق الفريق العامل من حيث المبدأ على أن تكون حرية التعاقد مبدأً موجّهًا في إرساء التنظيم الداخلي للشركات وإن يكن قد لوحظ أنه قد يصعب على المنشآت التجارية الصغرى والصغيرة الشديدة البساطة إرساء مثل هذه القواعد. ولهذا الغرض اتفق الفريق العامل على أن وجود استثمارات نموذجية قد يفيد في مساعدة تلك المنشآت.^(٢٩) ويمكن صياغة استثمارات نموذجية تساعد المنشآت الصغرى والصغيرة في هذا الصدد ما أن يتفق الفريق العامل على النهج الذي سيتبعه ويعد نص لتلك الاستثمارات.

٢٤- ويكفل كل من القانون النموذجي للكيانات التجارية الوحيدة العضو والقانون النموذجي لشركات المساهمة المبسّطة قدرًا كبيرًا من المرونة وحرية التعاقد؛ كما يتضمن كل منهما أحكامًا احتياطية تسد أيّ ثغرات قد تشوب القواعد التي أرساها أعضاء المنشأة. وكما أشير في الوثيقة A/CN.9/WG.I/WP.82 قد تكون تلك القواعد الاحتياطية شديدة الأهمية بالنسبة لأعضاء المنشآت التجارية الصغيرة أو البسيطة جدا.^(٣٠)

خامسا- إطار القضايا المراد النظر فيها

٢٥- سبق أن أشير إلى أن هذا القسم من الورقة سيبحث شتى الأمور التي قد يود الفريق العامل أن ينظر فيها أثناء مداولاته بشأن القضايا المتعلقة بتبسيط الهيكل القانوني للمنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة؛ وذلك استنادًا إلى إطار مستمد من أمثلة متنوعة لتشريعات قائمة تتناول الكيانات المملوكة ملكية خاصة. وليس المقصود من هذا الإطار أن يكون شاملاً أو جامدا وإنما المقصود منه هو أن يكون نقطة تنطلق منها المناقشات. والفريق العامل مدعو بطبيعة الحال إلى التطرق لأيّ قضايا إضافية أو بديلة يراها ملائمة.

(٢٨) انظر ورقة العمل A/CN.9/WG.I/WP.82، الصفحتان ١٥ و ١٦.

(٢٩) تقرير الفريق العامل الأول، الوثيقة A/CN.9/800، الفقرة ٦٣.

(٣٠) انظر ورقة العمل A/CN.9/WG.I/WP.82، الفقرة ٩.

ألف - الأحكام العامة

التعاريف وطبيعة الكيان

٢٦- ابتداءً يمكن أن يُتوقع من نص قانوني بشأن الكيانات التجارية المبسّطة أن يتناول عدداً من الأمور التمهيدية. وإذا أُريد من النص أن يكون قانوناً نموذجياً كان هذا هو الجزء من النص الذي يمكن أن تدرج فيه التعاريف الضرورية للمصطلحات الرئيسية. وهو أيضاً الجزء من النص الذي تُذكر فيه طبيعة الكيان التجاري (كأن يكون مثلاً شركة مسؤولة محدودة، أو كياناً تجارياً وحيد العضو، أو شركة مساهمة مبسّطة)،^(٣١) علاوة على طريقة تجسيد طبيعة الكيان في اسمه من أجل تمييز الأطراف الثالثة إلى طبيعته (مثلاً عن طريق إدراج العبارات الكاملة المسرودة بين القوسين السابقين، أو إدراج مختصرات تلك العبارات، وهي بالإنكليزية LLC وSBE وSAS على التوالي).^(٣٢)

بند الغرض

٢٧- من المرجح جداً أن تتضمن أحكام النص العامة، بالإضافة إلى ما تقدم، إشارة إلى غرض الكيان التجاري. وكما ذُكر في الوثيقة A/CN.9/WG.I/WP.85 تُلزم بعض الدول الكيانات التجارية بأن تسرد الأنشطة المحددة التي ستضطلع بها في مستند تكوينها (المستند أو السجل الإلكتروني الذي يقوم العضو بإنشائه عن تكوين الكيان) أو في مستند تشغيلها (المستند أو السجل الإلكتروني الذي يحكم شؤون الكيان التجاري والذي يتضمن مواد الانضمام والنظام الداخلي والمستندات المماثلة). ويقال إن الهدف من هذا الإلزام هو منع الشركات من تجاوز نطاق عملها حمايةً لمصالح أعضائها ودائنيها.^(٣٣) إلا أن الاتجاه الحديث فيما يخص بنود الغايات العامة يتمثل في السماح للكيانات التجارية بالاضطلاع بجميع الأنشطة المشروعة التي ينص عليها قانون الدولة المعنية وفي ترك الباب مفتوحاً أمام أعضاء الكيان لكي يقرروا بأنفسهم ما إذا كانوا يريدون إدراج بند أكثر تقييداً بشأن الغرض في

(٣١) انظر، على سبيل المثال، القانون النموذجي للكيانات التجارية الوحيدة العضو، المادة ١؛ والقانون النموذجي لشركات المساهمة المبسّطة، المادة ١.

(٣٢) انظر، على سبيل المثال، القانون النموذجي للكيانات التجارية الوحيدة العضو، المادة ٤؛ والقانون النموذجي لشركات المساهمة المبسّطة، المادة ٥ (٢).

(٣٣) انظر ورقة العمل A/CN.9/WG.I/WP.85، الفقرة ٥١.

مستند التكوين أو التشغيل.^(٣٤) وإذا كان لدى الشركة بند يتناول الغايات العامة توافراً لمديريها قدر أكبر من السلطة التقديرية في تسيير شؤونها وانتفتت ضرورة تعديل مستند تشغيلها أو مستند تكوينها كلما رغبت الشركة في اغتنام فرصة تجارية جديدة أو في إعادة توجيه عملياتها. وفي الواقع يُنظر إلى اعتماد نظام قانوني يؤيد إدراج بنود تخص الغايات العامة للكيانات التجارية على أنه سمة مستصوبة ينبغي تحقيقها من خلال إجراء إصلاح قانوني وسمة ضرورية لدعم اتباع الممارسات الفضلى في مجال تسجيل المنشآت التجارية.^(٣٥)

٢٨- ويتضمن كل من القانون النموذجي للكيانات التجارية الوحيدة العضو (المادة ١) والقانون النموذجي لشركات المساهمة المبسطة (المادة ١) بندا يخص الغايات العامة باعتباره النهج الاحتياطي.

الشخصية الاعتبارية والمسؤولية المحدودة

٢٩- من الممكن أيضاً أن يتوقع من الباب التمهيدي لنص قانوني بشأن الكيانات التجارية المبسطة أن يتضمن أحكاماً تفيد بأن الكيان يملك الخصائص الجوهرية للشخصية الاعتبارية ودرعا يحمي مسؤولية أعضائه بحيث لا يتحملون مسؤولية شخصية نتيجة للأنشطة التجارية التي يضطلع بها الكيان في سياق عمله المعتاد.^(٣٦)

اشتراط حد أدنى من رأس المال

٣٠- سبق أن أشير في الوثائق التي نظر فيها الفريق العامل^(٣٧) إلى أن الاتجاه الحديث في أشكال الشركات التجارية المبسطة يتمثل في عدم اشتغالها عادة على شرط توافر حد أدنى من رأس المال أو في جواز اشتراط مبلغ اسمي فقط مما يخفف العبء المالي الابتدائي الواقع على كاهل صغار منظمي المشاريع الراغبين في إضفاء طابع نظامي على منشآتهم

(٣٤) انظر، على سبيل المثال، القانون النموذجي للكيانات التجارية الوحيدة العضو، المادة ١؛ والقانون النموذجي لشركات المساهمة المبسطة، المادتان ١ و ٥ (٥).

(٣٥) Toolkit (2013)، المرجع المذكور في الحاشية ٢٢ أعلاه، الصفحات ١٧-١٩؛ وGlobal Analysis (2012)، المرجع المذكور في الحاشية ٢٢ أعلاه؛ وورقة العمل A/CN.9/WG.I/WP.85، الفقرة ٥١.

(٣٦) انظر، على سبيل المثال، القانون النموذجي للكيانات التجارية الوحيدة العضو، المادتان ٢ و ٣؛ والقانون النموذجي لشركات المساهمة المبسطة، المادتان ٢ و ٣.

(٣٧) انظر ورقة العمل A/CN.9/WG.I/WP.82، الفقرة ١٧.

التجارية.^(٣٨) وبما أن اشتراط حد أدنى من رأس المال من أجل اكتساب هذا الطابع النظامي كثيرا ما يكون أحد أكثر الاعتبارات تكلفة بالنسبة للشركات الجديدة قيل إن من الممكن توقع أن يؤدي تقليص هذا الحد، أو إلغاؤه، إلى زيادة معدلات إضفاء الطابع النظامي على الكيانات التجارية.^(٣٩) ولا يشترط أي من القانون النموذجي للكيانات التجارية الوحيدة العضو أو القانون النموذجي لشركات المساهمة المبسطة مساهمة أعضاء تلك الكيانات أو الشركات بحد أدنى من رأس المال قبل تكوينها.

٣١- ولعل الفريق العامل يود أن يلاحظ أن الدراسات التي أعدها فريق البنك الدولي تشير إلى تقليص أو إلغاء اشتراط حد أدنى من رأس المال باعتباره إحدى الممارسات الجيدة فيما يخص استهلال الشركات التجارية^(٤٠) وأحد الإصلاحات القانونية الرئيسية التي تدعم الممارسات الفضلى في مجال تسجيل الشركات التجارية.^(٤١) أضف إلى ذلك أن المعلومات التي تم جمعها تبين أنه في حين قام قرابة ٥٠ نظاما اقتصاديا منذ عام ٢٠٠٠ بإلغاء أو تقليص اشتراطها المتعلق بالحد الأدنى من رأس المال فإن هناك نظاما اقتصادية كثيرة ما زالت تشترط على منظمي المشاريع إيداع مبلغ رأسمالي معين قبل استهلال إجراءات تسجيل منشآتهم التجارية. وبالإشارة إلى أن هذا الاشتراط يعود عهده إلى القرن الثامن عشر، وأنه كان يهدف في البداية إلى حماية المستثمرين والدائنين، لوحظ كذلك أن رأس المال المودع يُسحب في حالات كثيرة فور انتهاء عملية التسجيل مما يحد من قيمته في حالات الإعسار. ولوحظ

(٣٨) على الرغم من أن الفريق العامل اتفق بوجه عام على أن الاتجاه الحديث يتمثل في الابتعاد عن اشتراط توافر حد أدنى من رأس المال رأيت بعض الدول أن اشتراط توافر حد أدنى أو منخفض لكنه يتزايد تدريجيا من رأس المال هو اشتراط معقول حتى ينتفع الكيان التجاري من المسؤولية المحدودة. ولوحظ أيضا داخل الفريق العامل أنه يمكن أن تكون لهذا الاشتراط، في حالة المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة، آثار سلبية خطيرة على قدرة تلك المنشآت على دخول السوق النظامية؛ وأنه حتى الاكتفاء باشتراط حد أدنى يتزايد تدريجيا من رأس المال يمكن أن يمثل عقبة كأداء أمام تلك المنشآت التي تكون سنوات تشغيلها القليلة الأولى حاسمة جدا. انظر تقرير الفريق العامل الأول، الوثيقة A/CN.9/800، الفقرات ٢٩ و ٥١-٥٩؛ وورقة العمل A/CN.9/WG.I/WP.85، الفقرات ٢٦-٢٩؛ وورقة العمل A/CN.9/WG.I/WP.86/Add.1، الفقرات ١٠-١٢.

(٣٩) Toolkit (2013)، المرجع المذكور في الحاشية ٢٢ أعلاه، الصفحة ١٨.

(٤٠) www.doingbusiness.org/data/exploretopics/starting-a-business/good-practices#1. يرجى ملاحظة أن ورقة العمل A/CN.9/WG.I/WP.85 تتناول في فقراتها ٣٧-٤١ و ٣١-٣٥ و ٤٢-٤٦ الممارسات الجيدة الأخرى، المعروضة على الموقع الإلكتروني لفريق البنك الدولي، فيما يخص استهلال الشركات التجارية؛ وهي على التوالي: إنشاء وصلة ربط وحيدة؛ ووضع مُحدّد وحيده لهوية الشركة؛ واستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. انظر أيضا Toolkit (2013)، المرجع المذكور في الحاشية ٢٢ أعلاه، الصفحة ١٨.

(٤١) Toolkit (2013)، المرجع نفسه، الصفحة ١٨.

أيضا أن معدلات استعادة الأموال في حالات الإفلاس في النظم الاقتصادية التي تطبق هذا الاشتراط ليست أعلى من مثيلاتها في النظم الاقتصادية التي لا تطبقه؛^(٤٢) وأن تطبيق هذا الاشتراط يمكن أن تكون له آثار عكسية على منظمي المشاريع.^(٤٣)

السبل الأخرى الكفيلة بحماية الدائنين والأطراف الثالثة

٣٢ - كما نظر الفريق العامل أثناء دورته السابقة^(٤٤) في الوسائل البديلة لاشتراط حد أدنى من رأس المال والتي يمكن أن تكفل حماية الدائنين والأطراف الثالثة التي تتعامل مع الكيان التجاري. وتنص تلك التقنيات، المدرج عدد منها في نظم قانونية مبسطة قائمة تتعلق بالمنشآت التجارية المملوكة ملكية مغلقة، على ما يلي:

- (أ) مسؤولية أعضاء الكيان التجاري عن أي عملية توزيع غير سليمة، والالتزام بأن تُرد إلى الكيان أي أموال موزعة توزيعاً غير سليم؛^(٤٥)
- (ب) معايير السلوك، بما في ذلك حسن النية والمسؤوليات الائتمانية؛^(٤٦)
- (ج) رفع المسؤولية المحدودة في ظروف معينة ("اختراق الستار المؤسسي")؛^(٤٧)
- (د) شفافية المحاسبة^(٤٨) ومراجعة البيانات المالية؛
- (هـ) إنشاء مكاتب ائتمانية؛

(٤٢) Djankov, Simeon, Rafael La Porta, Florencio López-de-Silanes and Andrei Shleifer. 2002. "The Regulation of Entry", Quarterly Journal of Economics 117 (1): 1-37.

(٤٣) Van Stel, Andre, David Storey and Roy Thurik. 2007. "The Effect of Business Regulations on Nascent and Young Business Entrepreneurship", Small Business Economics 28 (2-3): 171-86.
www.doingbusiness.org/data/exploretopics/starting-a-business/good-practices#1

(٤٤) انظر تقرير الفريق العامل الأول، الوثيقة A/CN.9/800، الفقرات ٥٢ و ٥٥-٥٧ و ٥٩.

(٤٥) يمكن العثور على حكم مماثل في المادة ٨ من القانون النموذجي للكيانات التجارية الوحيدة العضو.

(٤٦) انظر أيضا ورقة العمل A/CN.9/WG.I/WP.82، الفقرتان ٢٤ و ٢٥؛ ومثالا على ذلك الحكم الوارد في المادة ٤٢ من القانون النموذجي لشركات المساهمة المبسطة.

(٤٧) انظر، على سبيل المثال، المادة ٤١ من القانون النموذجي لشركات المساهمة المبسطة.

(٤٨) انظر، على سبيل المثال، المادة ١٦ من القانون النموذجي للكيانات التجارية الوحيدة العضو، والمادة ٣٧ من القانون النموذجي لشركات المساهمة المبسطة.

(و) إرساء دور إشرافي بشأن السجلات التجارية أو الوكالات المتخصصة؛

(ز) مراقبة تسيير شؤون الشركة.

تخصيص اسم للشركة

٣٣- تلزم بعض الدول منظمي المشاريع بتخصيص اسم للكيان التجاري قبل تكوينهم إياه. وفي هذه الظروف لعل من الملائم إدراج إشارة إلى هذا الاشتراط في الباب التمهيدي من النص القانوني.

باء- تكوين الكيان التجاري

عدد الأعضاء

٣٤- إن المجموعة التالية من القضايا العريضة التي يمكن أن يتضمنها نص قانوني بشأن الكيانات التجارية المبسطة هي المجموعة المتعلقة بتكوين الكيان التجاري. والأمر المرجح أن يُنظر فيه هنا ابتداءً هو عدد الأعضاء المطلوب لتكوين الكيان. وعلى الرغم من أن العدد الأدنى المطلوب لتكوين كيان تجاري مملوك ملكية مغلقة ظل تاريخياً محل أخذ ورد^(٤٩) فإن الاتجاه الأحدث في معظم النظم القانونية هو السماح بتكوين شركة ذات مسؤولية محدودة وحيدة العضو.^(٥٠) ومن القضايا الأخرى التي يمكن النظر فيها في هذا الباب مدى وجوب فرض قاعدة بشأن عدد الأعضاء الأقصى المسموح به لتكوين كيان تجاري مبسطة؛ لكن لعل من الأفضل أن تنظر كل دولة على حدة في هذا الأمر ضمن إطار سياسات الدولة في مجال المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة.

(٤٩) الموسوعة الدولية للقانون المقارن، المرجع المذكور في الحاشية ١٠ أعلاه، الصفحات ٢٥-٢٩.

(٥٠) انظر، على سبيل المثال، المقارنة الواردة في ورقة العمل A/CN.9/WG.I/WP.82، الصفحات ٧-٩، بين اشتراطات العضوية في الكيانات التجارية؛ علاوة على المادة ٥ من القانون النموذجي للكيانات التجارية الوحيدة العضو والمادة ٥ من القانون النموذجي لشركات المساهمة المبسطة. وانظر أيضا التوجيه Directive 2009/102/EC الصادر عن البرلمان الأوروبي ومجلس الاتحاد الأوروبي في ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ بشأن قانون الشركات المتعلق بشركات المسؤولية المحدودة الخاصة بالعضو (http://eur-lex.europa.eu/LexUriServ/LexUriServ.do?uri=OJ:L:2009:258:0020:0025:EN:PDF).

تسجيل الشركة

٣٥- يندرج موضوع تسجيل الكيان التجاري ضمن المواضيع التي تناقش بشأن التكوين. وقد لوحظ في وثائق أخرى عرضت على الفريق العامل^(٥١) أنه يُنظر أيضا إلى إنشاء نظام إيضاحي بشأن تسجيل الشركات على أنه أحد الإصلاحات القانونية الهامة اللازمة لإرساء ممارسات فضلى في مجال تسجيل الشركات؛ وذلك من أجل زيادة فعالية عملية التسجيل وتقليص احتمالات الفساد فيها.^(٥٢) ويتوخى كل من القانون النموذجي للكيانات التجارية الوحيدة العضو (المادة ٥) والقانون النموذجي لشركات المساهمة المبسطة (المادة ٥) إنشاء نظم إيضاحية بشأن تسجيل وتكوين تلك الكيانات والشركات.

٣٦- ومع مراعاة القضايا التي نوقشت بقدر أكبر من التفصيل في الوثيقة A/CN.9/WG.I/WP.85 فإن وسيلة التسجيل المثلى هي الوسيلة الإلكترونية وحدها. بما يقلص من تكلفة وزمن تسجيل الكيان ويوفر طريقة أكثر فعالية لتبادل المعلومات. وعلى الرغم من أن العديد من نظم تسجيل الشركات تتطلع إلى أن تصبح إلكترونية تماما فإن من المرجح أن يحتاج أي نص قانوني إلى استيعاب وسيلتي التسجيل الورقية والإلكترونية سواء بسواء.^(٥٣) ولعل الفريق العامل يود أيضا أن يلاحظ أن من شأن التسجيل الإلكتروني للكيانات التجارية أن يتيح لها أن تنشأ دون تدخل الوسطاء، وأن هناك قلقا قد أبدي بشأن إمكانية أن يؤدي ذلك إلى إيجاد وسيلة تيسر إساءة استخدام تلك الكيانات. وبناء على مناقشات الفريق العامل السابقة^(٥٤) يمكن أن تتضمن الحلول المحتملة لهذه المشكلة التوسع في تبادل المعلومات المقدمة أثناء تسجيل الكيان (ضمن بارامترات القوانين المنطبقة المتعلقة بالسرية وحماية البيانات) على كلا الصعيدين المحلي والدولي، علاوة على التمسك بالمعايير الدولية الموضوعية بغرض مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وغيره من التهديدات ذات الصلة.^(٥٥)

(٥١) انظر ورقة العمل A/CN.9/WG.I/WP.85، الفقرة ٥٤؛ و Toolkit (2013)، المرجع المذكور في الحاشية ٢٢ أعلاه، الصفحتان ١٨ و ١٩.

(٥٢) Toolkit (2013)، المرجع المذكور في الحاشية ٢٢ أعلاه، الصفحتان ١٨ و ١٩.

(٥٣) يستوعب كل من القانون النموذجي للكيانات التجارية الوحيدة العضو (المادة ٦) والقانون النموذجي لشركات المساهمة المبسطة (المادة ٥) كلا من نظام التسجيل الورقي ونظام التسجيل الإلكتروني التام.

(٥٤) انظر تقرير الفريق العامل الأول، الوثيقة A/CN.9/800، الفقرتان ٢٧ و ٤١.

(٥٥) لمزيد من المناقشة التفصيلية لاحتمال إساءة استخدام أشكال الشركات التجارية المبسطة، انظر ورقة العمل A/CN.9/WG.I/WP.82، الفقرات ٢٦-٣٢.

المعلومات المطلوبة في مستند التكوين

٣٧- من الأمور الأخرى التي يجدر النظر فيها عند مناقشة مسألة تكوين الكيانات التجارية المعلومات التي يلزم تقديمها إلى السلطات من أجل تكوين الكيان على نحو صحيح (مثلا اسم الكيان وأعضائه وأعضاء مجلسه، وعنوانه البريدي، ومقره، وأي تاريخ مقرر لحل الكيان). كما يمكن أن تدرج في مستند التكوين الذي يقدمه الأعضاء المؤسسون معلومات اختيارية إضافية (مثل أي ترتيبات خاصة تتعلق بإدارة أو تسيير شؤون الكيان أو أي ترتيبات بشأن المسؤول عن تمثيل الكيان وعن إلزام الكيان قانوناً). وتوخياً لمزيد من المرونة يمكن للنص القانوني أن يسمح أيضاً لمستند التكوين بإنشاء كيان تجاري في تاريخ لاحق، مع احتمال ذكر فترة زمنية محددة يُسمح في غضونهما بإنشاء الكيان المرتقب.^(٥٦) وينبغي أيضاً أن تُذكر في الباب المتعلق بتكوين الكيان اشتراطات تعديل مستند التكوين.^(٥٧) وفي الدول التي يجب فيها إصدار شهادة إثبات وجود أو تصريح حتى يكون تكوين الكيان التجاري قانونياً يمكن إدراج حكم بهذا المعنى في هذا الجزء من النص القانوني.^(٥٨)

جيم - علاقات الأعضاء فيما بينهم وعلاقتهم بالكيان التجاري

٣٨- لعلّ الموضوع الرئيسي التالي الذي يمكن منطقياً أن يتطرق إليه نص قانوني بشأن الكيانات التجارية المبسّطة المتعلقة بالمنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة هو قضية الحوكمة الداخلية؛ أي القواعد التي تحكم العلاقات التي تربط أعضاء الكيان التجاري والتي تحدد عملية إدارته.

المساهمات ومسؤولية تقديمها

٣٩- لعلّ أول قضية يجدر تناولها في هذا الباب هي كيفية الانضمام إلى عضوية الكيان التجاري. وعادة ما تبدأ هذه العملية بتقديم المساهمة التي يوافق على تقديمها العضو المرتقب انضمامه إلى الكيان التجاري، الذي يصبح عضواً فيه عند تكوينه. ولعلّ الفريق العامل يود

(٥٦) انظر، على سبيل المثال، المادة ٥ من القانون النموذجي للكيانات التجارية الوحيدة العضو. وفي الوقت الراهن لا يرد في القانون النموذجي لشركات المساهمة المبسّطة حكمٌ بشأن التكوين اللاحق لشركة مساهمة مبسّطة لكن من السهل إضافة مثل هذا الحكم.

(٥٧) انظر، على سبيل المثال، القانون النموذجي للكيانات التجارية الوحيدة العضو، المادة ٦؛ والقانون النموذجي لشركات المساهمة المبسّطة، المادة ٥.

(٥٨) انظر، على سبيل المثال، القانون النموذجي لشركات المساهمة المبسّطة، المادة ٨.

أن ينظر في نوع المساهمات التي ينبغي السماح بتقديمها إلى الكيان؛ وعادة ما تتألف المساهمات من ممتلكات ملموسة أو غير ملموسة أو من منافع أخرى تقدم إلى الكيان التجاري على نحو قد يتضمن خدمات لاحقة. ويكون كل عضو في الكيان التجاري ملزماً بأن يقدم المساهمة التي تعهد بتقديمها لصالح رأس مال الكيان؛ ولا تسقط مسؤولية العضو عن ذلك بسبب وفاته أو عجزه أو عدم قدرته على الوفاء. وترد قواعد بشأن التوزيع في المادة ٧ من القانون النموذجي للكيانات التجارية الوحيدة العضو؛ في حين تتناول المادتان ٩ و ١٠ من القانون النموذجي لشركات المساهمة المبسطة قواعد الاكتتاب في رأس المال ودفعه.

عمليات التوزيع على الأعضاء والمسؤولية عن عدم سلامة تلك العمليات

٤٠ - يتمثل أحد الأمور المتعلقة بالحوكمة الداخلية التي يجدر النظر فيها في وضع قواعد بشأن عمليات التوزيع على الأعضاء. وبدلاً من وضع ترتيبات بشأن توزيع الأرباح والخسائر فيما بين أعضاء الكيان التجاري يمكن تناول هذه القضية من خلال وضع قواعد بشأن حق الأعضاء في عمليات التوزيع. فعادة ما تُفرض قيود على عمليات التوزيع على أعضاء الكيان التجاري من أجل ضمان إمكانية مواصلة تشغيله؛ ومنها مثلاً عدم جواز توزيع أي أموال إلا إذا اجتاز الكيان اختبار الإعسار (أي إذا استطاع الكيان أن يواصل دفع ديونه بعد توزيع تلك الأموال) أو اختبار كشف الموازنة (وفيه يتعين أن تكون إجمالي موجودات الكيان أكبر من إجمالي ديونه بعد توزيع تلك الأموال). وعادة ما يكون الأعضاء الذين يتلقون أموالاً موزعة على نحو ينتهك تلك القواعد مسؤولين أمام الكيان التجاري عن مقدار الأموال الموزعة توزيعاً غير سليم إذا كان العضو على علم فعلي أو استدلالياً بأن توزيعها ينتهك القواعد. وتتضمن المادتان ٨ و ٩ من القانون النموذجي للكيانات التجارية الوحيدة العضو قواعد التوزيع والمسؤولية عن عدم سلامة التوزيع.

الأسهم، وحقوق التصويت، وحقوق الحصول على معلومات، واتفاقات المساهمين واجتماعاتهم، والإشعارات، والنصاب

٤١ - من المرجح جداً أن يتفق الأعضاء في مستند التشغيل على القواعد التي تحكم أسهم الكيان التجاري أو على وضع قواعد محددة تحكم العلاقات بين أعضاء الكيان (إذا تألف الكيان من أكثر من عضو واحد). إلا أن من الممكن أيضاً وضع قواعد تسد الثغرات بشأن قضايا معينة في النص القانوني إذا لم يفلح الأعضاء في معالجتها داخل مستند التشغيل. وهذه القواعد يمكن أن

تتضمن ترتيبات بشأن فئات الأسهم، وحقوق التصويت، وحقوق الحصول على معلومات، واجتماعات المساهمين وإشعارات عقدها، والنصاب والأغلبية، واتفاقات المساهمين.^(٥٩)

إدارة شؤون الكيان التجاري، وتعيين مديره وإقالتهم واستقلالهم

٤٢ - لعلّ الفريق العامل يود أيضاً أن ينظر في وضع أحكام لسد الثغرات تتعلق بإدارة شؤون الكيان التجاري في حالة عدم تطرق أعضائه إلى تلك القضايا في مستند التشغيل. ففي حين قد يرجح أن يتولى إدارة الكيانات التجارية المملوكة ملكية خاصة، ولا سيما المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة، أعضاؤها أنفسهم لا مديرون يعينون لهذا الغرض توخياً لأقصى قدر من المرونة فقد يكون من الحسنة إدراج قواعد معينة كتلك التي تحكم طريقة تعيين المديرين وإقالتهم أو استقلالهم ونطاق سلطاتهم ومعايير سلوكهم في إدارة شؤون الكيان التجاري.^(٦٠) ويمكن العثور على أمثلة لكيفية التعامل مع هذه القضايا في المادة ١٠ من القانون النموذجي للكيانات التجارية الوحيدة العضو وفي المواد ١٧ و ٢٥ و ٢٧ من القانون النموذجي لشركات المساهمة المبسطة.

حماية الأعضاء الذين يمثلون أقلية

٤٣ - بالإضافة إلى ما تقدم يمكن التطرق هنا أو في باب مستقل من النص إلى القواعد التي تحكم المنازعات التي تنشأ بين الأعضاء وسبل الانتصاف لأعضاء الكيان التجاري الذين يمثلون أقلية. وكما سبق أن لوحظ في وثائق عرضت على الفريق العامل^(٦١) يمكن حماية أعضاء الكيان التجاري الذين يمثلون أقلية من خلال بنية أسهم الكيان التجاري عن طريق إنشاء فئات مختلفة من حملة الأسهم تكون لهم حقوق تصويت متماثلة لكن يمكنهم أن

(٥٩) انظر، على سبيل المثال، المواد ١٠ و ١١ و ١٧-٢٢ و ٢٤ من القانون النموذجي لشركات المساهمة المبسطة. وتجدر ملاحظة أن العضو الواحد في القانون النموذجي للكيانات التجارية الوحيدة العضو يملك ١٠٠ في المائة من أسهم الكيان التجاري مما تنتفي معه في حالة تلك الكيانات الحاجة إلى وضع قواعد محددة بشأن الأسهم.

(٦٠) لعلّ الفريق العامل يود أن يلاحظ أنّ ورقة العمل A/CN.9/WG.I/WP.82 تتضمن مقارنة بين أحكام الواجبات الائتمانية الواردة في النظم القانونية المبسطة التي تحللها الوثيقة (الجدول الواردة في الصفحتين ١٥ و ١٦، والفقرتان ٢٤ و ٢٥). وتجدر الإشارة أيضاً إلى جواز أن يُدرج في نظام قانوني، كما هو الحال مثلاً في المادة ٤٢ من القانون النموذجي لشركات المساهمة المبسطة، حكم بشأن التعسف في استعمال الحقوق فيما بين أعضاء الكيان التجاري.

(٦١) انظر ورقة العمل A/CN.9/WG.I/WP.82، الفقرة ٢٣.

يصوتوا تصويتاً منفصلاً، في شكل فئات، عند انتخاب أعداد معينة من أعضاء مجلس الإدارة أو من خلال التصويت الجماعي بحيث يمكن للأقلية أن تدلي بجميع أصواتها لصالح مرشح واحد لمجلس الإدارة. إلا أن من الأفضل ردع السلوك الانتهازي للأغلبية من خلال تحديد واجبات ائتمانية كتلك المنصوص عليها في الأحكام الواردة في المادة ٤٢ من القانون النموذجي لشركات المساهمة المبسطة بشأن التعسف في استعمال الحقوق.^(٦٢)

تسوية المنازعات

٤٤ - أخيراً فإن مسألة تسوية المنازعات التي تنشأ بين أعضاء الكيان التجاري يمكن النظر فيها في هذا الباب أو كموضوع مستقل. وكما لوحظ في وثائق سبق عرضها على الفريق العامل^(٦٣) يمكن التعامل مع المنازعات التي تنشأ بين أعضاء الكيان بعدة طرائق مختلفة. وهذه الآليات يمكن أن تتضمن القدرة على رفع دعوى اشتقاقية على نحو يتيح لعضو واحد أو أكثر بأن يستهل دعوى اشتقاقية نيابة عن الكيان التجاري ولصالح الكيان برمته أو من خلال إرساء قواعد انفصال أو خروج طوعية أو غير طوعية تخص الأعضاء.^(٦٤) وتمثل المسألة الأخيرة التي قد يود الفريق العامل أن ينظر فيها في هذا الصدد في احتمال إنشاء محاكم وإجراءات تجارية متخصصة تتناول المنازعات التي تنشأ نتيجة لإنشاء كيانات تجارية مبسطة من أجل تزويد المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة بوسائل أقل تكلفة وأسرع وتيرة وأعلى تخصصاً من الناحية التقنية تكفل تسوية المنازعات.^(٦٥)

(٦٢) انظر الحاشية ٦٠ أعلاه. قضية المنازعات التي تنشأ بين الأعضاء هي قضية لا محل لها في القانون النموذجي للكيانات التجارية الوحيدة العضو بسبب طابعها الأحادي العضو.

(٦٣) انظر ورقة العمل A/CN.9/WG.I/WP.82، الفقرات ٣٣ إلى ٤٠.

(٦٤) انظر، على سبيل المثال، المادة ٣٨ من القانون النموذجي لشركات المساهمة المبسطة. وتنتفي الحاجة إلى تلك القواعد في حالة الكيانات التجارية الوحيدة العضو على النحو الذي يجسده القانون النموذجي للكيانات التجارية الوحيدة العضو.

(٦٥) انظر، على سبيل المثال، المادة ٣٩ من القانون النموذجي لشركات المساهمة المبسطة، التي تنص على تسوية المنازعات بواسطة التحكيم أو بأي سبل بديلة أخرى أو بواسطة هيئة متخصصة قضائية أو شبه قضائية؛ وانظر كذلك المناقشة الواردة في ورقة العمل A/CN.9/WG.I/WP.82، الفقرات ٣٨-٤٠ وفي تقرير الفريق العامل الأول، الوثيقة A/CN.9/800، الفقرتان ٦٠ و٦١.

دال - علاقة الأعضاء والمديرين بالأشخاص الذين يتعاملون مع الكيان التجاري

٤٥ - لعلّ المجموعة التالية من المسائل التي يود الفريق العامل أن ينظر فيها هي علاقة الأعضاء والمديرين بالأشخاص الذين يتعاملون مع الكيان التجاري، أيّ التنظيم الخارجي للكيان التجاري. وينبغي إدراج أحكام في نص قانوني بشأن الكيانات التجارية المبسّطة توضح مَنْ الذي يملك سلطة إلزام الكيان وسلطة تمثيله وما هي الإجراءات التي يجوز لعضو الكيان أو مديره أن يتخذها (مثلا الإجراءات المتخذة في سياق العمل المعتاد للكيان)، وكذلك تحديد مسؤولية الأعضاء والمديرين الذين يتجاوزون نطاق سلطتهم. ويمكن العثور على مثل هذه الأحكام في المادة ١١ من القانون النموذجي للكيانات التجارية الوحيدة العضو وفي المواد ٢٦ و ٢٧ و ٤١ (اختراق الستار المؤسسي) من القانون النموذجي لشركات المساهمة المبسّطة.

هاء - المصالح القابلة للتحويل

٤٦ - إنّ لمسألة قابلية مصالح الكيان التجاري للتحويل أهمية عظيمة في سياق الكيانات المملوكة ملكية مغلقة. وتصدر الإشارة إلى أنّ هناك مواد سابقة عُرضت على الفريق العامل^(٦٦) حللت قابلية مصالح الكيان التجاري للتحويل باعتبارها إحدى نقاط المقارنة في معرض استقصاء تلك المواد لشتى الكيانات التجارية المبسّطة. ويمكن القول بوجه عام إنّ قابلية مصالح الكيان التجاري المبسّط للتحويل تخضع لحرية التعاقد إذ يمكن لأعضائه أن يتفقوا في مستند تشغيله بشأن فرض أيّ قيود على تحويل تلك المصالح يرونها ضرورية أو مستصوبة. ويمكن أن تتضمن تلك القيود شرطا يحول دون تحويل المصالح القابلة للتحويل خلال فترة زمنية بعينها أو لحال إليهم بعينهم، أو حدودا بشأن تحويل مصالح بعينها، كحقوق الحوكمة مثلا. وهنا أيضا يمكن تضمين نص قانوني أحكاما لسد الثغرات بشأن قابلية تحويل مصالح الكيانات التجارية في الحالات التي لا يتناول فيها الأعضاء تلك المسألة في مستند التشغيل.^(٦٧)

واو - إعادة الهيكلة

٤٧ - قد يرغب أعضاء الكيان التجاري المبسّط في تحويله إلى شكل تجاري آخر تميزه القوانين المنطبقة في الولاية القضائية التي يتبعها هذا الكيان؛ لذا ينبغي النظر في تلك

(٦٦) انظر ورقة العمل A/CN.9/WG.I/WP.82، الفقرتان ١٠ و ١١.

(٦٧) انظر، على سبيل المثال، الفقرتين ١٢ و ١٥ من القانون النموذجي لشركات المساهمة المبسّطة.

الإمكانية. وينبغي أن تتم إعادة هيكلة الكيان التجاري بنفس طريقة تأسيسه الأصلي، أي من خلال رغبة أعضائه.^(٦٨) وفي ظل هذه الأوضاع ينبغي تعديل مستند تشغيل الكيان التجاري بالطريقة المناسبة التي تعبر عن التغيير المنشود. ولعلّ الفريق العامل يود أيضاً أن ينظر في احتمال تضمين نص قانوني أحكاماً بشأن عمليات الدمج أو بشأن فرض أي قيود على عمليات التحويل أو الدمج هذه؛ وذلك مثلاً في الحالات التي لا يعطي فيها أحد أعضاء الكيان التجاري موافقته الضرورية على تحويل الكيان أو دمج.^(٦٩)

زاي- الحل والتصفية

٤٨- إن على أي نص قانوني بشأن الكيانات التجارية المبسّطة المتعلقة بالمنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة أن يأخذ في اعتباره أيضاً نهاية دورة حياة الكيان التجاري. ولهذا الغرض لعلّ الفريق العامل يود أن ينظر في الأحداث التي يُفترض أن تؤدي، على نحو ملائم، إلى حل الكيان التجاري وتصفيته. ونظراً لحرية التعاقد التي يتمتع بها الأعضاء المؤسسون للكيان التجاري يمكن تحديد تلك الأحداث في مستند التكوين أو في مستند التشغيل أو بقرار يتخذه أعضاء الكيان. ويمكن أن تنشأ أحداث أخرى تؤدي إلى حل الكيان نتيجة لإجراءات تصفية إجبارية أو بسبب قرار صادر عن سلطة عامة مختصة. وتوجد أحكام بشأن الحل والتصفية في المادتين ١٤ و ١٥ من القانون النموذجي للكيانات التجارية الوحيدة العضو وفي المواد من ٣٤ إلى ٣٦ من القانون النموذجي لشركات المساهمة المبسّطة.

حاء- مسائل متنوعة

البيانات المالية، والقانون الحاكم، وأي مسائل إضافية

٤٩- لعلّ الفئة الأخيرة التي يود الفريق العامل أن ينظر فيها فيما يخص المسائل التي ينبغي تناولها في سياق الكيانات التجارية المبسّطة هي فئة جامعة للمسائل الإضافية. ويتضمن القانون النموذجي للكيانات التجارية الوحيدة العضو والقانون النموذجي لشركات المساهمة

(٦٨) انظر، على سبيل المثال، القانون النموذجي للكيانات التجارية الوحيدة العضو، الفقرتان ١٢ و ١٣؛ والقانون النموذجي لشركات المساهمة المبسّطة، الفقرتان ٢٩ و ٣١.

(٦٩) انظر، على سبيل المثال، القانون النموذجي لشركات المساهمة المبسّطة، الفقرتان ٣٠ و ٣٣.

المبسّطة، في باب من هذا القبيل، أحكاماً بشأن البيانات المالية والقانون الحاكم؛^(٧٠) إلا أن هناك مسائل أخرى كثيرة يمكن النظر في إدراجها في تلك الفئة.

سادساً - مسائل يمكن مناقشتها

٥٠ - لعلّ الفريق العامل يود النظر أثناء مناقشاته في المسائل الواردة في القائمة غير الحصرية التالية:

(أ) هل يرى الفريق العامل أن السبيل الذي قد يقود إلى الأمام، المقترح في الفقرات من ٥ إلى ٧، ملائم؟

١٠٠ ' إذا لم يكن الأمر كذلك فما هو النهج البديل الذي ينبغي اتباعه من أجل الوفاء بولاية الفريق العامل؟

١٠١ ' إذا كان الأمر كذلك فهل يمثل النهج المتبع في مشروع القانون النموذجي للكيانات التجارية الوحيدة العضو نقطة ملائمة تنطلق منها المناقشات؟

١٠٢ ' إذا لم يمثل مشروع القانون النموذجي للكيانات التجارية الوحيدة العضو نقطة ملائمة تنطلق منها المناقشات فهل من نص آخر (كالقانون النموذجي لشركات المساهمة المبسّطة، الوارد في مرفق الوثيقة A/CN.9/WG.I/WP.83 أو أحد النهج المذكورة في الوثيقة A/CN.9/WG.I/WP.87) يفضل الفريق العامل أن يستهل به مناقشاته؟

(ب) ما هي المسائل الأخرى، خلاف المسائل المذكورة في الإطار الوارد في القسم خامساً أعلاه، التي ينبغي أن ينظر فيها الفريق العامل من أجل الوفاء بولايته؟

(ج) في أعقاب استكشاف المسائل الواردة أعلاه والمناقشة السابقة التي أجراها الفريق العامل،^(٧١) هل بوسع الفريق العامل أن يبت بشأن الشكل الذي سيتخذه عمله المتعلق بالتأسيس المبسّط للمنشآت التجارية، أي من خلال قانون نموذجي مع دليل تشريعي أو دونه، أو من خلال دليل تشريعي، أو نوع آخر من النصوص؟

(٧٠) انظر، على سبيل المثال، القانون النموذجي للكيانات التجارية الوحيدة العضو، المادتان ١٦ و ١٧؛ والقانون النموذجي لشركات المساهمة المبسّطة، المادتان ٣٧ و ٤٣.

(٧١) انظر تقرير الفريق العامل الأول، الوثيقة A/CN.9/800، الفقرات من ٣٤ إلى ٣٨.